

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٧٧ لسنة ٢٠١١

في شأن تحديد المنطقة التجارية التابعة لجهاز تنمية التجارة الداخلية

بمنطقة المدامود بمحافظة الأقصر والمعتبرة مرفقاً ذا طبيعة خاصة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ في شأن المجال الصناعية والتجارية؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم الإعلانات؛

وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن إشغال الطرق العامة؛

وعلى القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ في شأن المجال العامة؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١٠ لسنة ٢٠١٠ بإعادة تنظيم اختصاصات

منح تراخيص البناء والتشغيل للمناطق التجارية والصناعية؛

وعلى المذكورة المعروضة من رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعتبر مرفقاً ذا طبيعة خاصة في تطبيق أحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر

بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وخاضعة لأحكام القرار الجمهوري رقم ٢٠١٠ لسنة ٢٠١٠،

المنطقة التجارية التابعة لجهاز تنمية التجارة الداخلية الكائنة بناحية منطقة المدامود -

مركز الزينية - أمام نجع جاد الكريم وتجاه حوض ٢٥ ، بمساحة إجمالية مقدارها ١٠٢٦ فدان (٩٦٢٠.٢١م) بالحدود التالية ، والموضع موقعها مظلاً على الكروكي المرفق :

الحد الشمالي : أرض زراعية بطول ٨٩,٥٥٥ م.

الحد الجنوبي : سياج شجري والطريق المؤدي لمحطة الكهرباء بطول ٨٦,٥٦٩ م.

الحد الشرقي : حدود كردون مدينة طيبة بطول ٧٥,١٤٣ م.

الحد الغربي : طريق أسفلت (طريق المطار - طيبة الجديدة) بطول ٤,٠١١ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير التجارة والصناعة

تحريراً في ٢٣/١/٢٠١١

م/ رشيد محمد رشيد

العدد ٢٢ (تابع) في ٢٦ يناير سنة ٢٠١١

SHEET MG 38 FGa

